



وَلَاةُ الْمَالِيَّةِ
دائرة الجمارك

جاءة الملك عبد الله الثاني
للميزان الأداء الحكومي والشفافية
الدورة التاسعة
(2024/2023)

الرقم ٤٤٣١١
التاريخ ١٠/١٠/٢٠٢٤
الموافق ٢٦/١٠/٢٠٢٤

بلاغ رقم (٤٤٣١١) لسنة 2025

مدير
رئيس

الموضوع : تطبيق إجراءات وآلية عمل وحدة الصادر الوطني

انسجاماً مع رؤية التحديث الاقتصادي، وتطبيقاً للخطة التنفيذية لأولويات ومسرعات التغيير التي تعتبر من الأولويات التي تعمل الدائرة على تنفيذها، واستناداً لأحكام المادة (5) من قانون الجمارك رقم (20) لسنة 1998 وتعديلاته، أقرر أن تتولى وحدة الصادر الوطني في مركز جمرك عمليات النافذة الوطنية الإجراءات التالية :

- يسري هذا البلاغ على بيانات الصادر الدائم EX1 والصادر المؤقت EX2 المنظمة بكافة المراكز الجمركية باستثناء البيانات المنظمة بمركز جمرك الحرة الزرقاء - مركبات (الرمز الجمركي 266).
2. يتم إنجاز بيانات الصادر المميزة بعبارة "وحدة الصادر الوطني" من خلال مركز جمرك عمليات النافذة الوطنية للتجارة/ وحدة الصادر الوطني - باستثناء ما ورد بالبند رقم 15 من هذا البلاغ.
- تُنظّم شركات التخليص البيان الجمركي قبل أو عند مغادرة المحتويات مكان التحميل باتجاه مركز الخروج (مقصد البضاعة)، مع الالتزام بإرفاق كافة الوثائق المطلوبة وتثبيت أرقام السيارات والحاويات ومعلوماتها في خانة "الشاحنات" بنظام الأسيكودا العالمي، وحسب التعميم رقم 1828 لسنة 2024 (مرفق)، وضرب المحتويات برصاص المنشأ العائد لصاحب العلاقة وتثبيته على متن البيان الجمركي باستثناء ما ورد بالتعميم رقم 526 لسنة 2025 (مرفق).
- يقوم موظفي وحدة الصادر الوطني بتدقيق البيان الجمركي وإنجازه، وعكس إجراءاته إلكترونياً على البيان، وتتم المخاطبات والطلبات والاستدعاءات على البيان الجمركي من خلال نظام التراسل الإلكتروني/ نظام الأسيكودا العالمي.



وَنَارَ الْمَنَالِيَةِ

دائرة الجمارك

جامعة الملك عبد الله الثاني
للميزان الإداري والحكومي والشفافية
الدورة الخامسة
(2024/2023)

الرقم
التاريخ
الموافق

5. عند وصول (الشاحنات/الحاويات) لمركز الخروج يقوم موظف الجمارك - بمركز الخروج - المعني بتثبيت حركة إلكترونية (دخول مركز خروج) لكل شاحنة / حاوية مثبتة على البيان الجمركي.
6. عند دخول آخر سيارة مثبتة على البيان الجمركي لمركز الخروج وتثبيت حركة إلكترونية بدخولها (دخول مركز خروج) يتم تسريب البيان الجمركي (آلياً). وتعمل وحدة الصادر الوطني على تسريب البيانات الجمركية المخولة بإنجازها يدوياً للحالات الواردة بالبند رقم 16 من هذا البلاغ.
7. في مراكز الخروج البرية يقوم موظف الجمارك المعني بإصدار بطاقة خروج، ويثبت عليها الإجراءات التي تتم على البيان الجمركي داخل المركز وحسب الإجراءات المتبع لديهم.
8. يتم توزيع المحتويات على القبان وتثبيت النتيجة إلكترونياً بخانة مشروحات المعايين على نظام الأسكودا العالمي، أو توفير نتيجة القبان بالطرق الإلكترونية (إما أن يتم إرفاقه بالبيان أو من خلال الربط الإلكتروني والأنظمة المحوسبة).
9. فحص الشاحنات/الحاويات على جهاز الـ X-RAY وتثبيت النتيجة إلكترونياً وحسب إجراءات كل منفذ تخرج منه البضائع.
10. يتم معاينة البيانات ذات المسرب الأحمر من قبل مركز الخروج، بالإضافة إلى أي بيان مطلوب معاينته - بناءً على أسباب مغللة من قبل الوحدة المختصة - مع قيام المعايين بتثبيت نتيجة المعاينة إلكترونياً بالحقل المخصص له على البيان الجمركي، مع وضع (مطابق) في حال المطابقة، ويتم ضرب المحتويات بالرصاص الجمركي بعد المعاينة.
11. على كافة بيانات الصادر الوطني التي يكون مقصدها خارج المملكة عبر المنافذ الحدودية لمنطقة العقبة الاقتصادية الخاصة والداخلية إليها من خلال معبر وادي اليتيم الدخول إلى ساحة الصادر الوطني، على أن يتم ضرب المحتويات بالرصاص الجمركي - من خلال موظفي ساحة الصادر - بعد الانتهاء من الإجراءات المطلوبة عليها.
12. على كافة بيانات الصادر الوطني التي يكون مقصدها خارج المملكة عبر المنافذ الحدودية لمنطقة العقبة الاقتصادية الخاصة والداخلية إليها من خلال معبر وادي عربة استكمال الإجراءات من خلال الموظف المعني بالمركز، على أن يتم ضرب المحتويات بالرصاص الجمركي من خلال موظفي المركز - بعد الانتهاء من الإجراءات المطلوبة عليها.



جاءة الملك عبد الله الثاني
للمباركة الأداء الحكومي والشفافية
الدورة التاسعة
(2024/2023)

وزارة المالية
دائرة الجمارك

الرقم
التاريخ
الموافق

13. يتم تصفية البيان الجمركي من قبل رئيس الوحدة بعد استكمال كافة الإجراءات، وتقوم شركة التخليص بدفع ما يتحقق عليه من رسوم وبدلات.
14. يتم إبراء البيانات الجمركية إلكترونياً (بشكل آلي) أو (يدوياً) حسب البلاغات والتعاميم التي تُنظم عملية الإبراء بالمراكز والمنافذ الجمركية.
15. تبقى إجراءات التصدير الخاصة بالأصناف التالية: (المشروبات الكحولية وتوابعها، التبغ والسجائر بكافة أنواعها وتوابعها، المعسل وتوابعه والتي تتطلب إجراءات معاينة قبل المغادرة إلى مقصدها، والبضائع التي تحتاج لمعاينة لجنة فنية مثل المركبات والمحركات) كما هو معمول به حالياً في مراكز التنظيم، من حيث الإنجاز والمعاينة والتتبع الإلكتروني، وسنداً للتعاميم أرقام 970 لسنة 2019 و 1251 لسنة 2019 والبلاغ رقم 9 لسنة 2023، ولا يتم إنجاز هذه الأصناف من قبل وحدة الصادر الوطني.
16. تتولى وحدة الصادر الوطني إنجاز البيانات الجمركية للبضائع التي تتطلب إجراءات خاصة (مركز جمرك المفرق وإخراجات المناطق الحرة) قبل مغادرتها موقعها (مراكز التنظيم)، على أن يتولى موظفو مراكز التنظيم (المعاينة، إخراجات المنطقة الحرة، ضرب الرصاص الجمركي، الترفيه والتتبع وأي إجراءات أخرى تتطلبها) بما في ذلك التحقق من دفع ما يتحقق عليها من رسوم وبدلات.
17. يمنع تصدير وتجزئة محتويات البيان الجمركي الواحد على أكثر من رحلة (باخرة) للبضائع المغادرة عن طريق البحر.
18. يمنع تنظيم بيانات الصادر الوطني على مركز جمرك العقبة ومركز جمرك حدود العقبة والمراكز التابعة لهما على الأوضاع الجمركية التفصيلية التي تبدأ ب (10) مثل (1000)، ويتم تنظيم البيانات الجمركية بهذه الأوضاع على أي مركز من مراكز الصادر الوطني.
19. يتم التعامل مع بيانات الصادر الوطني المنظمة في مركز جمرك العقبة من أصل البضائع الموجودة أو المنتجة في منطقة العقبة الاقتصادية سناً للبلاغات والتعاميم التي تنظم عمل الإخراجات من أصل البيانات المدمجة (AZ)، وضمن الأوضاع الجمركية المحددة بأدلة عملها، على أن يتم إنجازها من قبل وحدة الصادر الوطني - ووفقاً للآلية المرفقة بالبلاغ.



وَزَارَةُ الْمَتَالِيَةِ

دائرة الجمارك

جائزة الملك عبد الله الثاني
للمميز الأداء الحكومي والشفافية
الدورة التاسعة
(2024/2023)

الرقم
التاريخ
الموافق

20. للمدير العام صلاحية البت في الحالات التي لم ترد بأحكام هذا البلاغ.
21. تعتبر البلاغات أرقام (5 ، 15 لسنة 2025) ملغية.
22. يتم العمل بأحكام هذا البلاغ اعتباراً من تاريخ 2025/11/02.

مع الاحترام ،،،

لواء جـ مـ اـ رـ ك
المدير العام
أحمد محمد العكايلك

٥٠٠٥
١٠
٢٢
سليمان

- نسخة : مكتب عطوفة المدير العام .
- نسخة : عطوفة المساعد للشؤون الفنية الجمركية.
- نسخة : عطوفة المساعد لشؤون التسهيل والالتزام.
- نسخة : عطوفة المستشار.
- نسخة : مديرية الرقابة والتفتيش
- نسخة : مديرية التعريف والاتفاقيات.
- نسخة : مديرية الشؤون القانونية.
- نسخة : مديرية التراخيص.
- نسخة : مركز جمرك عمليات النافذة الوطنية للتجارة / الصادر الوطني.
- نسخة : مديرية تكنولوجيا المعلومات.
- نسخة : غرفة صناعة الأردن.
- نسخة : غرفة تجارة الأردن.
- نسخة : مؤسسة بيت التصدير.
- نسخة : نقابة أصحاب شركات التخليص
- نسخة : الموسوعة الجمركية / عام.

الرقم ٤١٧٦٦/٨/١/٦٠٠

التاريخ

الموافق ٣٠/١٢/٢٠٢٤

تعميم رقم (١٨٤٨) لسنة 2024

الموضوع : تثبيت معلومات الشاحنات على
البيانات الجمركية.

لاحقاً للتعاميم أرقام 2962 لسنة 2021 و 259 لسنة 2020، وتمهيداً لتطبيق مركز الصادر الوطني والإبراء الإلكتروني البري، تؤكد على جميع شركات التخليص العاملة في مراكزكم الالتزام بإدخال جميع الحقول الخاصة بشاشة الشاحنات على البيانات الجمركية/نظام الاسيكودا العالمي، وتشمل (أرقام الشاحنات المحملة للبضائع، القاطرة والمقطورة، رقم الحاوية، جنسية الشاحنة، فئة الشاحنة، وزن الشاحنة الفارغة، عدد الطرود، وزن البضاعة).

واعتباراً من تاريخ 2025/01/01 فإن عدم الالتزام بما ورد أعلاه سيمنع إنجاز البيان الجمركي أو استكمال إجراءات خروج البضائع (الشاحنات) إلى الدول المجاورة والإبراء الإلكتروني (عند تطبيقه).

مرفقاً بطيه الدليل الإرشادي لتثبيت أرقام الشاحنات، على أن يتم إدخال أرقام الشاحنات بنفس الألية المثبت بها رقم المركبة على رخصة القيادة بالنسبة للسيارات الأردنية، ورقم المركبة على رخصة الإدخال المؤقت بالنسبة للسيارات الأجنبية.

للتزام بما ورد أعلاه ،،،

المدير العام بالوكالة
عميد جمارك
أحمد محمد العكايلك

15
29
سليمان

الاستفسار والتوجيه
مديرية الجمارك والمصارف والمصارف
المستشار القانوني والمصارف
البنوك

نسخة: عطفة المستشار / المشرف العام على المشاريع
نسخة: مركز جمرك العمري.
نسخة: مركز جمرك جابر.
نسخة: مركز جمرك الكرامة.
نسخة: مركز جمرك المدورة.
نسخة: مركز جمرك معبر وادي الأردن.
نسخة: مركز جمرك جسر الملك حسين.
نسخة: مديرية الرقابة والتفتيش
نسخة: مديرية التفتيش
نسخة: مديرية الإختلال المؤقت
نسخة: مديرية التعريف والائتمانيات / قسم الإجراءات
نسخة: مركز جمرك عمليات النافذة الوطنية للتجارة
نسخة: مديرية تكنولوجيا المعلومات
نسخة: نقابة شركات التخليص
نسخة: الموسوعة الجمركية

المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف: ٤٦٢٣١٨٦ ٤٦٢٣١٨٦ فاكس: ٤٦٢٣١٨٦ ٤٦٢٣١٨٦ ص.ب. ٩٠ عمان ١١١١٨ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.customs.gov.jo. البريد الإلكتروني: Customs@customs.gov.jo



وزارة المالية
دائرة الجمارك

2021/10/17/13/123

الترقيم
التاريخ
الموافق

ملایر

رئيس

تعميم رقم (٢٩٦٤) لسنة 2021

لاحقا للتعميم رقم (259) لسنة 2020، على جميع شركات التخليص العاملة في مراكزكم اعتبارا من تاريخ 2021/10/10 ادخال جميع الحقول الخاصة بشاشة الشاحنات على البيانات الجمركية على نظام الاسيكودا العالمي وتشمل (ارقام الشاحنات المحملة للبضائع، القاطرة والمقطورة، رقم الحاوية، جنسية الحاوية، فئة الشاحنة، وزن الشاحنة الفارغة، عدد الطرود، وزن البضاعة).

مؤكدًا على أهمية الالتزام بتثبيت أرقام الشاحنات على البيانات الجمركية.

لواء جمـارك

المدير العام

جلال سالم القضاة

2/10

نسخة: مكتب مطبوعة المدير العام
نسخة: لكافة منظمات الدولة والمراكز الحكومية لتعميم على شركات التخليص
نسخة: مديرية تكنولوجيا المعلومات / قسم الاميكوزا

محاضر الأثرية في جامعة القاهرة

هاتف: ٥٤٦٨٠١٢٣٤٥٦ فاكس: ٥٤٦٨٠١٢٣٤٥٦ - بريد إلكتروني: Customs@customs.gov.jo الموقع الإلكتروني: www.customs.gov.jo



مذكرة داخلية

إلى	مساعد المدير العام لشؤون التسهيل والالتزام/عطوفة المدير العام
من	مدير تكنولوجيا المعلومات

الموضوع : إضافة أرقام الشاحنات على نظام الاسيكودا بشكل اجباري

الإشارة :

الشرح :

يرجى التكرم بالعلم بأنه تم سابقاً حوسبة ادخال معلومات الشاحنات على نظام الاسيكودا، وبعد أن تم البدء بتطبيق النظام في مركز جمرك العقبة لتتم عملية ادخال المعلومات بشكل اجباري تم الاعتراض من قبل شركات التخليص على هذا الاجراء حيث اوعز عطوفة المدير العام السابق بإيقاف عملية الاجبار على ادخال معلومات الشاحنات وجعلها بشكل اختياري الأمر الذي أدى الى عدم ادخال أي معلومة متعلقة بالشاحنة، وبناء عليه أود أن أبين ما يلي:

1. إن عملية ادخال معلومات الشاحنات على البيان الجمركي تعتبر من الأمور التي تهم العمل الجمركي بشكل كبير، حيث يمكن الاستفادة من هذه المعلومات في الأمور التالية:

- أ. يتم ربط رقم الشاحنة برقم الحاوية التي تحملها الأمر الذي سيؤدي الى سهولة متابعة الحاويات.
 - ب. يتم منع تكرار أرقام الشاحنات المدخلة بنفس البيان الجمركي.
 - ج. ربط معلومات البضاعة مع الشاحنات مع البيان الجمركي.
 - د. اعداد الاحصائيات اللازمة عن عدد حركات الشاحنات.
 - هـ. تحديد خطورة البضاعة المحملة على الحاويات ومتابعتها من قبل الجهات الأمنية.
 - و. استفادة المراكز الداخلية من معلومات الشاحنات بحيث لا يتم تسجيل قيد ادخال الا بعد اكتمال وصول جميع الشاحنات الخاصة بالبيان الجمركي.
 - ز. حوسبة والتدقيق الآلي على الرسوم ذات العلاقة بعدد السيارات وجنسياتها.
2. يتم حالياً تسجيل أرقام الشاحنات في خانة الملاحظات الأمر الذي لا يمكن الاستفادة منه في الأنظمة المحوسبة.

تنسيب المدير:

للتكرم بالموافقة على تفعيل عملية ادخال معلومات الشاحنات بشكل اجباري لما لهذه الخطوة من تحقيق الفوائد المحددة اعلاه.

مع الاحترام ...

عضو مجلس

مدير تكنولوجيا المعلومات
د. محمد جمارك
خلدون يوسف الموسى

المرشد ب. شهاب الدين العنبري
في حال عدم حضوره، استبدلته ب. شهاب الدين العنبري
تكنولوجيا المعلومات ب. شهاب الدين العنبري
مراجعة

مع الاعلان عن التصحيح احيناً من ١٠/١٠/٢٠٢١
٥٢٩٩/٨
٥٢٩٩/٨



الرقم 17/13/123
تاريخ 2020/02/17
الموقع

تعميم رقم (٢٥٩) لسنة 2020

مدير

رئيس

الموضوع: تثبيت معلومات الشاحنات

على جميع شركات التخليص العاملة في مراكزكم اعتباراً من تاريخ 2020/02/22 إدخال جميع الحقول الخاصة بشاشة الشاحنات على البيانات الجمركية على نظام الاسيكودا العالمي، وتشمل:

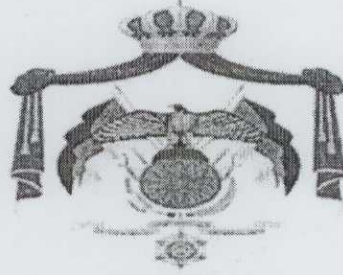
(أرقام الشاحنات المحملة للبضائع، القاطرة والمقطورة، رقم الحاوية، جنسية الشاحنة، فئة الشاحنة، وزن الشاحنة الفارغ، عدد الطرود، وزن البضاعة).

مرفقا بطيه الدليل الاسترشادي لتعبئة شاشة الشاحنات.

للتزام بما ورد أعلاه...

لواء جمارك
المدير العام
الدكتور عبد المجيد الرحمانه

نسخة مكتب البريد
نسخة مديرية تكنولوجيا المعلومات / مشروع الدفعة الوترية لتجارة



وزارة المواصلات
الجمارك الأردنية

الجمارك الأردنية / مديرية تكنولوجيا المعلومات / مشروع النافذة الوطنية للتجارة

دليل العمل على شاشة ادخال السيارات على البيان الجمركي من قبل شركات
التخليص

البرهان - الاستنتاجات

إدخال رقم البند في حقل البند وكما هو واضح في الصورة رقم (2).

صورة 2

إدخال رقم الشاشة كما هو موضح في الصورة رقم (3).

[illegible]

3 types

إدخال رقم المقطورة إذا كانت السيارة المحملة قاطرة ومقطورة وكما هو واضح في الصورة رقم (4).

[illegible]

مسورة 4

الصورة رقم (5)

5

إدخال رقم الحاوية الثانية في حال كان محمل على الشاحنة حاويتين وكما هو مبين في الصورة رقم (5)

إدخال فئة الشاحنة من القائمة المنسدلة في حقل فئة الشاحنة وكما هو مبين بالصورة رقم 8.

The screenshot shows a software interface with a header bar containing navigation icons and a date field set to 21/09/2019. Below the header, there is a form with several fields. The 'فئة الشاحنة' (Truck Category) field is highlighted, and a dropdown menu is open, showing the option 'شاحنة' (Truck) selected. Other fields visible include 'رقم الشاحنة' (Truck Number) and 'رقم الترخيص' (License Number).

صورة 8

إدخال وزن الشاحنة الفارغ حقل و.ش.فارغ وكما هو مبين بالصورة رقم 9.

The screenshot shows the same software interface as before. The 'و.ش.فارغ' (Empty Weight) field is now populated with the value '97.000'. The dropdown menu for 'شاحنة' (Truck) remains open.

صورة 9

إدخال عدد الطرود في حقل ع.طرود وكما هو مبين بالصورة رقم 10.

The screenshot shows the same software interface. The 'ع.طرود' (Number of Parcels) field is now populated with the value '50'. The dropdown menu for 'شاحنة' (Truck) remains open.

صورة 10

إدخال وزن البضاعة في حقل وزن بضاعة وكما هو مبين في الصورة 11.

[illegible]

صورة 11

الضغط بزر الفارة على إضافة المبين في الصورة 12.

[illegible]

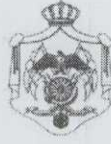
صوت 12

تظهر معلومات الشاشة التي تم إدخالها في السطر المبين في الصورة رقم 13.

[illegible]

صورة 12

يتم إعادة الحركات السابقة في حال الحاجة لإدخال رقم شاحنة أخرى .



دائرة الجمارك

دائرة الجمارك

جائزة الملك عبد الله الثاني
لشباب الأعمال الحكومية والخاصة
الدورة التاسعة
(2024/2023)

الرقم ٩٧٩٠ / ١١١٦٠٠
التاريخ
الموافق ٢٠٢٥ / ٤ / ٣

تعميم رقم (٥٢٦) لسنة 2025

مدير

رئيس

الموضوع : تثبيت رصاص المنشأ على
بيانات الصادر الوطني

لاحقاً للبلاغ رقم 2025/5 - البند (3) منه - والخاص بضرب محتويات بيان الصادر الوطني برصاص المنشأ العائد لصاحب العلاقة وتثبيته على متن البيان الجمركي.

أقرر استثناء المركبات الشاحنة الخاصة بنقل مادة الإسمنت على (سطحات) والصهاريج من ضرب المحتويات برصاص المنشأ في حال تعذر ذلك.

وفي حال ورود حالات مشابهة يصعب ضربها برصاص المنشأ يقوم المعايين الجمركي بمركز الخروج بالشرح في الخانة المخصصة له على متن البيان الجمركي بعبارة "خارج نطاق الرصاص" - شريطة بيان الأسباب وتثبيت مشروحاته إلكترونياً - لتتمكن وحدة الصادر الوطني من إنجاز البيان واستكمال إجراءاته.

المدير العام

سواء جهمارك

أحمد محمد العكايليك

٢٠٢٥
٤
٣

نسخة: مكتب عطوفة المدير العام
نسخة: عطوفة مساعد المدير العام للشؤون الفنية الجمركية
نسخة: عطوفة المساعد لشؤون التسهيل والالتزام
نسخة: عطوفة المستشار
نسخة: مديرية الرقابة والتفتيش
نسخة: مديرية التعريف والاتفاقيات / قسم الإجراءات
نسخة: مركز جمرك عمليات النافذة الوطنية للتجارة / وحدة الصادر الوطني
نسخة: مديرية تكنولوجيا المعلومات
نسخة: الموسوعة الجمركية

المملكة الأردنية الهاشمية

مواقع: ٩٦٢ ٦٤٦٣١٨٦ فاكس: ٩٦٢ ٦٤٦١٧٥١١ ص.ب ٩٠ عمان ١١١١٨ الأردن . الموقع الإلكتروني: www.customs.gov.jo . البريد الإلكتروني: Customs@customs.gov.jo



الرقم ٣٤٢٧٩/١٢٩/٤/٥
التاريخ ٢٠١٩/٨/٢٦
الموافق

تعميم رقم (٩٧٠) لسنة ٢٠١٩

مدير
رئيس

الموضوع : معاينة وتتبع بيانات المشروبات
الكحولية من المصانع المحلية

لا اعتبارات تنظيمية ورقابية ولغايات تسهيل وتبسيط الاجراءات ، يتم العمل واعتباراً من تاريخه وفق
الالية التالية:-

- 1- اجراء عملية المعاينة الفعلية للمشروبات الكحولية داخل المصانع بحضور موظف الرقابة الضريبية ومنسوب صاحب العلاقة ، وان يقوم المعاین بالتأكد من الوسم المطبوع على عبوات المشروبات الكحولية بانه مطابق لمقصد البضاعة على البيان الجمركي والفاتورة والمرفقة بالبيان (تصدير ، عقبة) وتثبيت العبارة المطبوعة على العبوات والدالة على مقصد البضاعة على نموذج المعاينة .
- 2- في حال وجود اختلاف بالوسم الموجود على العبوات مع المصرح عنه بالبيان لا يتم السير بالإجراءات ويتم كتابة مذكرة من المعاین ويقوم بتوقيعها بالإضافة لموظف الرقابة الضريبية وتوقيع صاحب العلاقة او المفوض رسمياً عنه .
- 3- تقوم مديرية الترفيق والتتبع الالكتروني بتثبيت وحدات تتبع الكتروني على السيارات المحملة بالمشروبات الكحولية داخل مصانع المشروبات الكحولية وذلك بعد الانتهاء من كافة الإجراءات الأخرى من معاينة وضرب الرصاص الجمركي حسب الأصول .
- 4- يتم ومن خلال مديرية الترفيق والتتبع الالكتروني تزويد المصانع برقم هاتف عمليات المديرية وذلك من اجل التنسيق المسبق ما بين المصانع ومديرية الترفيق والتتبع الالكتروني والمراكز الجمركية المعنية بإرسال المعاین الجمركي والمراكز الرقابية الضريبية الموجودة في المصانع ، وكذلك شركات التخليص المنظمة للبيان الجمركي .

واقبلوا الاحترام ،،،

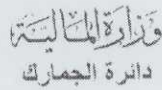
ع/المدير العام

نسخة: لمديرية الرقابة والتفتيش /ف.ب.
نسخة: لمديرية الترفيق والتتبع الالكتروني
نسخة: مديرية الترانزيت
نسخة: مديرية مكافحة التهريب
نسخة: دائرة ضريبة الدخل والمبيعات /المراكز الرقابية الضريبية.

المملكة الأردنية الهاشمية

ماتق: ٩٦٢ ٦٤٦٢٣١٨٦ فاكس: ٩٦٢ ٦٤٦١٧٥١١ ص.ب: ٩٠ عمان ١١١١٨ الأردن . الموقع الإلكتروني: www.customs.gov.jo

البريد الإلكتروني: Customs@customs.gov.jo



معاین

الموافق ١١/٥/١٩٥٠



الرقم

التاريخ

الموافق

(4) المشروبات الكحولية (البيرة) المنتجة محلياً:

- العبوات الزجاجية : يتم وسم هذه العبوات بطريقة الطباعة (انك جت) وذلك لحين انتهاء المهلة الممنوحة لهذه المصانع والتي تنتهي بتاريخ 2020/4/30 ليتم العمل ومن تاريخ 2020/5/1 بطريقة الحفر او النفر والطباعة معاً على نفس جسم الزجاجية .

• يحق لاي مصنع تطبيق أي من الآليتين . سواء الطباعة من اصل طباعة المنتج على الليبل او بطريقة الحفر او النفر والطباعة على نفس جسم الزجاجية.

(5) يتم تنظيم البيانات الجمركية في مركز جمرك عمان .

(6) يتم اجراء المعاينة في داخل المصانع .

(7) يتم تركيب وحدات تتبع الكتروني في داخل المصانع .

(8) يقوم مركز الخروج بإجراء المعاينة الفعلية وسحب العينات.

(9) فيما يتعلق بالفواتير التي تقل قيمتها عن عشرة الاف دينار والتي يتم ادخالها لمنطقة العقبة يتم اجراء عملية المعاينة الفعلية في مركزي جمرك وادي اليتيم ووادي عربة.

(10) على جميع المعايين (سواء ما يتعلق بالمعاينة التي تتم في الموقع او في مراكز الخروج (وادي اليتيم/ وادي عربة) التأكد من ان الوسم الموجود على عبوات المشروبات الكحولية مطابق لمقصد البضاعة :

1- اذ كانت البضاعة مصدرة لخارج المملكة ان تكون موسومة بعبارة (دالة على التصدير).

2- اذ كانت البضاعة مرسلة لمنطقة العقبة ان تكون موسومة بعبارة تدل على انها لمنطقة العقبة.

(11) تستثنى المشروبات الكحولية المنتجة محلياً من اجراء عملية الترفيق ويكتفي بالتتبع الالكتروني.

واقبلوا الاحترام ،،،

عميد جمارك

مساعد المدير العام

جهاد سعيد سواق

نسخة: لمديرية الرقابة والتفتيش /ق.ب.
نسخة: لمديرية التعريف والانفاقيات .
نسخة: مديرية المكافحة المهرب.

المملكة الأردنية الهاشمية

ماتف: +٩٦٢ ٦٤٦٣٣١٨٩ فاكس: +٩٦٢ ٦٤٦٣٣١٨٩ ص.ب. ٩٠ عمان ١١١١٨ الأردن . الموقع الإلكتروني: www.customs.gov.jo
البريد الإلكتروني: Customs@customs.gov.jo

بلاغ رقم (٩) لسنة 2023

الموضوع: الاحكام المتعلقة بالترفيق والتتبع الالكتروني

لغايات تنظيمية تقتضيها مصلحة العمل، واستناداً لأحكام المادة (97) من قانون الجمارك رقم (20) لسنة 1998 أقرر اعتباراً من تاريخه اتباع الاجراءات التالية على نظام التتبع الالكتروني والترفيق الجمركي الفعلي للبضائع:

اولاً: إجراءات مركز الانطلاق الجمركي ومركز المقصد (الوصول) الجمركي للبضائع المراد ترفيقها من قبل مرفقي الدوريات / مديرية الترفيق والتتبع الإلكتروني:

❖ إجراءات مركز الانطلاق الجمركي للبضائع المراد ترفيقها:

1. يطبق هذا الإجراء على الشاحنات المحملة بالبضائع المحددة في الفقرتين (1+2) من البند (ثالثاً) من هذا البلاغ حيث سيتم ترفيقها وتتبعها إلكترونياً.
2. يتولى مركز جمرك الانطلاق بإعداد كتاب الرفقة الجمركية المكون من عدة نسخ (نسخه لمركز الانطلاق، نسخة لمركز الوصول ونسخة لكل قسم دوريات مرفقة حسب مناطق الاختصاص) على ان يتضمن كتاب الرفقة الجمركية المعلومات التالية:

- رقم البيان الجمركي ومحتوياته.
- التاريخ.
- مركز جمرك الانطلاق.
- مركز جمرك المقصد (الوصول).
- رقم الشاحنة وجنسيته.
- اسم السائق.

3. تتولى المراكز الجمركية وبعد استكمال الإجراءات تسليم الشاحنات المراد ترفيقها وحسب كتاب الرفقة لدوريات مديرية الترفيق والتتبع الالكتروني عند بوابة الخروج.

4. يتم استلام كتاب الرفقة وتوقيع نسخة منه من قبل مرفق الدورية بعد التحقق من مطابقة الكتاب لنسخة البيان الجمركي وارقام الشاحنات والرصااص الجمركي وحسب الواقع، ويحتفظ مركز الانطلاق بهذه النسخة.

❖ إجراءات مركز المقصد (الوصول) بخصوص البضائع المرفقة:

1. يتم استلام الشاحنات المرفقة من قبل مأمور بوابة الدخول والتوقيع على كتاب الرقعة بما يتضمن استلامها بوضع الرصاص السليم.
2. يتم الاحتفاظ بنسخة من كتاب الرقعة في مركز الوصول ومديرية التفتيش والتتبع الإلكتروني موقعة أصولاً.
3. على مركز الوصول تزويد مركز الانطلاق بما يفيد بوصول المحتويات بموجب كتاب وإرفاق نسخة عن كتاب الرقعة.

ثانياً: إجراءات مركز الانطلاق الجمركي ومركز المقصد (الوصول) الجمركي للبضائع المتبعة إلكترونياً من قبل موظفي التتبع الإلكتروني في المراكز الجمركية:

❖ إجراءات مركز الانطلاق الجمركي للبضائع المراد تتبعها:

1. يطبق هذا الاجراء على الشاحنات المتبعة التي تحمل البضائع المحددة في البند "ثالثاً" من هذا البلاغ.
2. بعد استكمال الاجراءات الجمركية يقوم موظفو التتبع الإلكتروني في المراكز الجمركية بتركيب اجهزة التتبع الإلكتروني على هذه الشاحنات.
3. بعد الانتهاء من تركيب اجهزة التتبع الإلكتروني والتأكد من سلامة تركيب الرحلة يقوم موظفو التتبع بختم البيان الجمركي وبطاقات التفتيش وبما يؤكد أنه تم تركيب اجهزة التتبع الإلكتروني عليها.

❖ إجراءات مركز المقصد (الوصول) للشاحنات المتبعة:

1. يتم إنهاء رحلة التتبع بشكل أصولي من قبل موظفي التتبع ويتم نزع اجهزة التتبع الإلكتروني في المكان المخصص في مركز الوصول ويتم ختم البيان الجمركي من قبل موظفي التتبع الإلكتروني بما يفيد استلام اجهزة التتبع الإلكتروني.
2. يقوم مركز المقصد (الوصول) بالتأكد من وجود ختم نزع اجهزة التتبع الإلكتروني وفي حالة عدم وجوده يتم اعادته الى موظفي التتبع الإلكتروني لاستلام الاجهزة وختم البيان من قبلهم.

ثالثاً: البضائع التي تخضع للتتبع الإلكتروني أو التتبع والتفتيش الفعلي:

الرقم	صنف البضائع	الاجراء
1	التبغ والسجائر بكافة أنواعها ما فيها السجائر الإلكترونية وسوائلها والمعسل والمشروبات الروحية.	ترفيق + تتبع
2	البضائع المعاد تصديرها والتي تم رفضها من أي جهة رسمية اردنية من المواد الغذائية والدوائية.	ترفيق + تتبع

تتبع الكتروني	تخضع البضائع المعاد تصديرها من غير المواد الغذائية والدوائية المرفوضة من اي جهة رسمية اردنية.	3
تتبع الكتروني	المشروبات الكحولية من المنتجات الوطنية.	4
تتبع الكتروني	- المكملات والمتممات الغذائية والمنشطات والمقويات الجنسية بكافة أنواعها، الادوية، العطور، مواد التجميل، الأجهزة الكهربائية والالكترونية، قطع غيارات السيارات، ملابس، احذية، النظارات الطبية والشمسية والعادية واطاراتها. - السلع الخاضعة للضريبة الخاصة بنسبة (20%) فأكثر.	5
تتبع الكتروني	البيانات الجمركية التي يرتقي المركز الجمركي تتبعها الكترونياً وبوجود مبررات وفقاً للنموذج المعد لهذه الغاية.	6

رابعاً: الشاحنات والبضائع المستثناة من الترفيق الفعال والتتبع الالكتروني:

1. البيانات والتي تم معاينتها في المراكز باستثناء الأصناف نوات الأرقام (3،2،1) الواردة في البند "ثالثاً" من هذا البلاغ.
2. الشاحنات المحملة ببضائع تحت غطاء اتفاقية التير والتي قيمة الرسوم الجمركية والضرائب الاخرى عليها تقل عن (100) مئة ألف يورو.
3. بيانات الادخال المؤقت IM5 وبيانات الوضع في الاستهلاك (IM4) كافة، عدا تلك المحتوية على المواد الأولية التي تدخل في صناعة التبغ والسجائر بكافة أنواعها بما فيها المعسل والسجائر الالكترونية وسوائلها والمشروبات الروحية، المستوردة للمصانع التي يوجد فيها مراكز رقابة ضريبية.
4. الشاحنات المحملة بالبضائع الواردة لجهات معفاة المنصوص عليها في المادة (149) من قانون الجمارك عند ورودها باسم هذه الجهات مباشرة الا إذا كانت متجهة الى أحد المراكز الجمركية ويسري عليها ما يسري على البضائع الأخرى وحسب أحكام هذا البلاغ.
5. الشاحنات المحملة بالمهمات العسكرية.
6. الشاحنات المحملة ببضائع الصادر من المنتجات الوطنية.
7. الشاحنات السطحة والمحملة ببضائع بشكل باليت باستثناء الأصناف نوات ارقام (2،1) من البند ثالثاً من هذا البلاغ.

8. الشاحنات المحملة بالبضائع المسائبة أو السائلة.

9. ناقلات السيارات.

10. بيانات الوضع في الاستهلاك (IM4).

11. الشاحنات التي بضائعها خارج نطاق الرصاص الجمركي.

12. الشاحنات الفارغة.

خامساً: المخالفات المتعلقة بالترفيق والتتبع الإلكتروني مع مراعاة فيما إذا كان الفعل المرتكب يشكل جرم

تهريب أو ما في حكمه أو الشروع بهما يتم استيفاء الغرامات الجمركية المترتبة حسب البلاغ رقم (5)

لسنة 2020 أو أي بلاغ يحل محله لهذه الغاية والمتمثلة بما يلي:

1. مخالفة تغيير مسار الرحلة المحدد وفقاً للمسارات المحددة بموجب نظام التتبع الإلكتروني سندا لأحكام المادة

(200/ط) من قانون الجمارك بواقع 50 دينار حسب الاصول بعد تحديدها من قبل مديرية الترفيق والتتبع

الإلكتروني.

2. مخالفة التوقف في أماكن غير مسموحة سندا لأحكام المادة (199/ل) من قانون الجمارك بواقع 100 دينار

حسب الاصول بعد تحديدها من قبل مديرية الترفيق والتتبع الإلكتروني.

3. العبث بأجهزة التتبع الإلكتروني سندا لأحكام المادة (200/ط) من قانون الجمارك وكما يلي:

• إذا كان العبث عن قصد تستوفى الغرامة الجمركية بحددها الأعلى بواقع 500 دينار بالإضافة الى

ثمن الجهاز.

• إذا كان العبث دون قصد وتسبب بتلف الجهاز تستوفى الغرامة الجمركية بحددها الأدنى بواقع 50

دينار بالإضافة الى ثمن الجهاز.

• تعتمد توصية مديرية الترفيق والتتبع الإلكتروني لغاية تحديد فيما إذا كان العبث تم بقصد أو بدون

قصد وفق لإجراءات المعمول بها لديهم.

4. عدم الامتثال لدوريات الترفيق والتتبع الإلكتروني بالمسير على الطرق المحددة عند الطلب منه ذلك سندا

لأحكام المادة (200/ط) من قانون الجمارك على أن تستوفى الغرامة الجمركية بالحد الأدنى بواقع 50

دينار حسب الاصول بعد تحديدها من قبل مديرية الترفيق والتتبع الإلكتروني وتضاعف حال التكرار.

5. في حال وجود أكثر من مخالفة من المخالفات الواردة اعلاه الناشئة عن ذات الفعل يتم استيفاء الغرامة

الأشد سندا بأعمال المادة (95) من قانون الجمارك.

6. تستوفى الغرامات أعلاه وفق الإجراءات الأصولية من قبل مديرية الترفيق والتتبع الإلكتروني ووفق التعاميم

الصادرة لهذه الغاية.

سادساً: أحكام عامة (ختامية):

1. يسمح بتوقف ومبيت الشاحنات المتبعة او المتبعة والمرفقة معاً في الساحات المخصصة لسيارات الترفيه في معان والأزرق فقط او أي ساحة أخرى تستحدث لهذه الغاية.
2. يتم تركيب اجهزة التتبع الالكتروني على وسائل النقل المخصصة لنقل البضائع وفقاً لأحكام تعليمات الترانزيت.
3. تكون المراكز الجمركية مسؤولة عن إحكام اغلاق الشاحنات المستهدفة للتتبع الالكتروني وخاصة التي تحتاج الى شادر وحبل رصاص وكما هو محدد في تعليمات الترانزيت.
4. يتم مساعدة مديرية الترفيه والتتبع الالكتروني من قبل مديرية مكافحة التهريب عند وجود محاولة تهريب على الشاحنة المتبعة الكترونياً أو دخولها في مناطق خطرة، ويتم تنظيم ضبط تهريب اصولي عند ثبوت محاولة التهريب عليها.
5. تكون مديرية مكافحة التهريب مسؤولة عن متابعة الشاحنة المتبعة الكترونياً عند حصول حادث لها يؤدي الى خروج الحمولة خارج نطاق الرصاص الجمركي ولحين وصولها الى مقصدها.
6. يمنع الشطب أو الإضافة بخط اليد على كتب الرقعة الجمركية أو تثبيت أي ملاحظات عليها.
7. في حال تطلب الأمر سحب أي شاحنة بالونش إلى ورشة إصلاح أو مركز جمركي أو ساحات مركز ترفيه جمركي تتحمل شركة التخليص كلفة الونش.
8. في حال تطلب الأمر نقل الحمولة المتبعة الكترونياً فيتم ذلك بموافقة مديرية مكافحة والتهريب وتحت إشراف دوريات مكافحة.
9. يستمر العمل بتقديم الضمانات المالية للبضائع المحملة على الشاحنات المتبعة والمرفقة مع التأكيد على الاستمرار بالعمل بألية الإبراء والتسديد المعتمدة بعد تقديم شهادات الإبراء الأصولية وفقاً لتعليمات الترانزيت سارية المفعول وذلك سناً لأحكام المادة (88) والمادة (90) من قانون الجمارك.
10. يكون موظفو دوريات الترفيه والتتبع الالكتروني فيما يتعلق بالبضائع المرفقة فعلياً مسؤولون عن استلام الشاحنات تحت وضع الرصاص الجمركي السليم وتسليمها بهذه الحالة وحراستها لغاية وصولها لمقصدها.
11. في حال تبين لموظفي دوريات الترفيه والتتبع الالكتروني ان سائق الشاحنة المتبعة الكترونياً تحت تأثير الكحول أو أي من المؤثرات العقلية التي تفقده السيطرة على قيادتها، يتم ايقاف الشاحنة وإبلاغ الاجهزة الامنية لاتخاذ الاجراءات اللازمة من قبلهم وعلى شركة التخليص توفير سائق بديل للشاحنة وتحمل تكاليف نقل الشاحنة الى منطقة جمركية امنة.

12. في حال حدوث اعطال في نظام التتبع الالكتروني فإن الترفيق الفعلي يكون بديلاً لتتبع الشاحنات لحين اصلاح نظام التتبع الالكتروني، كما يقوم بتكثيف حركة دورياته على طرق الترانزيت لضمان سلامة الشحن على الطرقات ولحين اصلاح النظام.

13. يكون الموعد النهائي لاستلام القوافل من المراكز الجمركية الساعة الواحدة والنصف حتى يتسنى للدوريات تسليم القوافل لمقصدها.

سابعا: على جميع المديريات والمراكز تقديم كافة أشكال الدعم والتعاون التام لمديرية الترفيق والتتبع الالكتروني لتنفيذ الآلية المذكورة باعلاه.

ثامنا: يعمل بما ورد في هذا البلاغ اعتبارا من تاريخه، وتعتبر البلاغات السابقة المنظمة لعمل الترفيق والتتبع الالكتروني لاغية.

لواء جمارك

المدير العام

جلال سالم القضاة

نسخة ل:

- معالي رئيس مفوضي سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.

- معالي وزير النقل.

- عطوفة مدير عام هيئة تنظيم النقل البري.

- عطوفة مدير الأمن العام.

- عطوفة مدير المخابرات العامة.

- عطوفة مدير الأمن العسكري.

- عطوفة رئيس غرف الصناعة.

- عطوفة رئيس غرف التجارة.

- سعادة نقيب أصحاب شركات ومكاتب التخليص.

- سعادة نقيب أصحاب شاحنات النقل البري.

- مديرية الترانزيت.

- مديرية الرقابة والتفتيش.

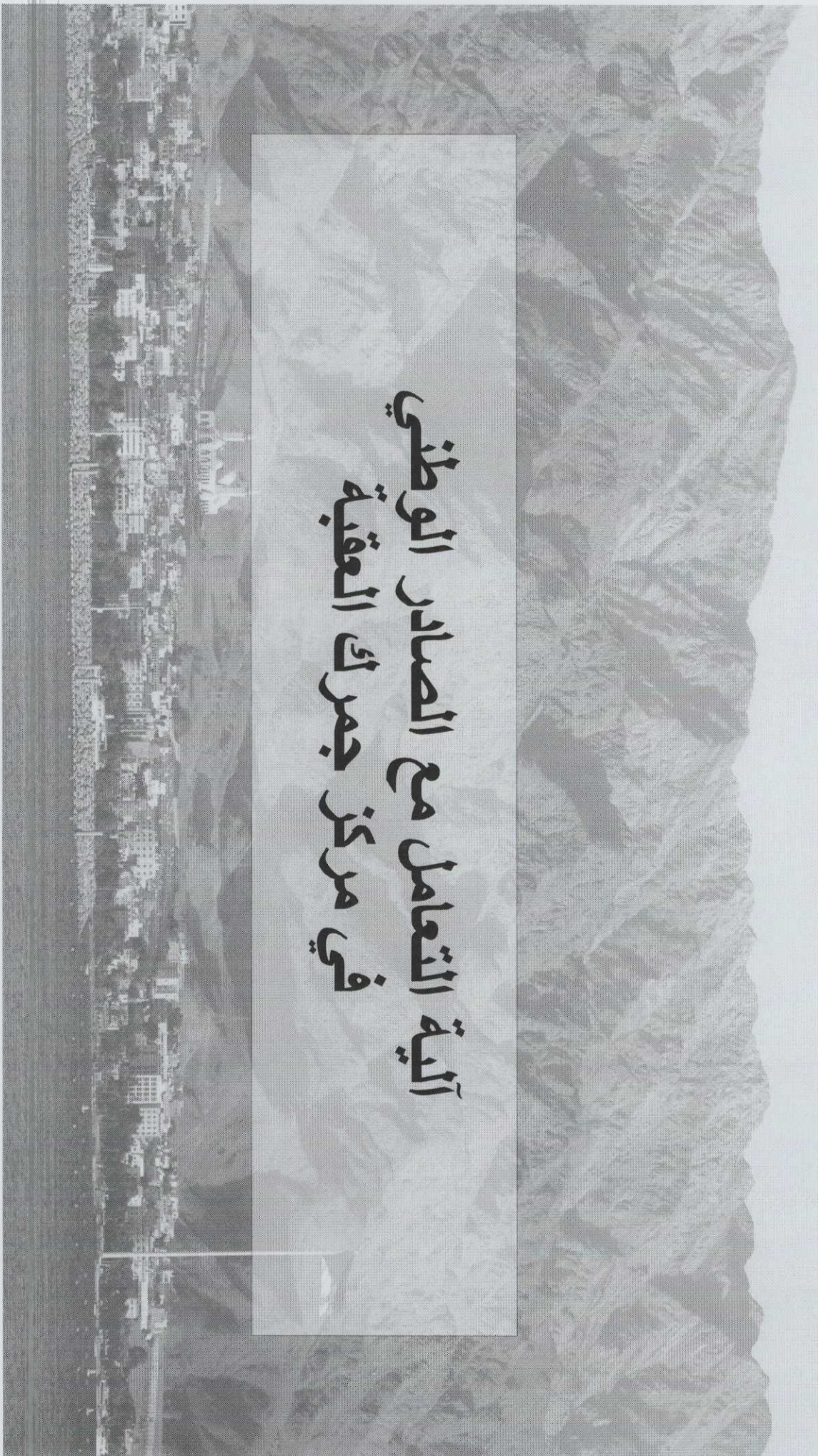
- مديرية الشؤون القانونية.

- مديرية مكافحة التهريب.

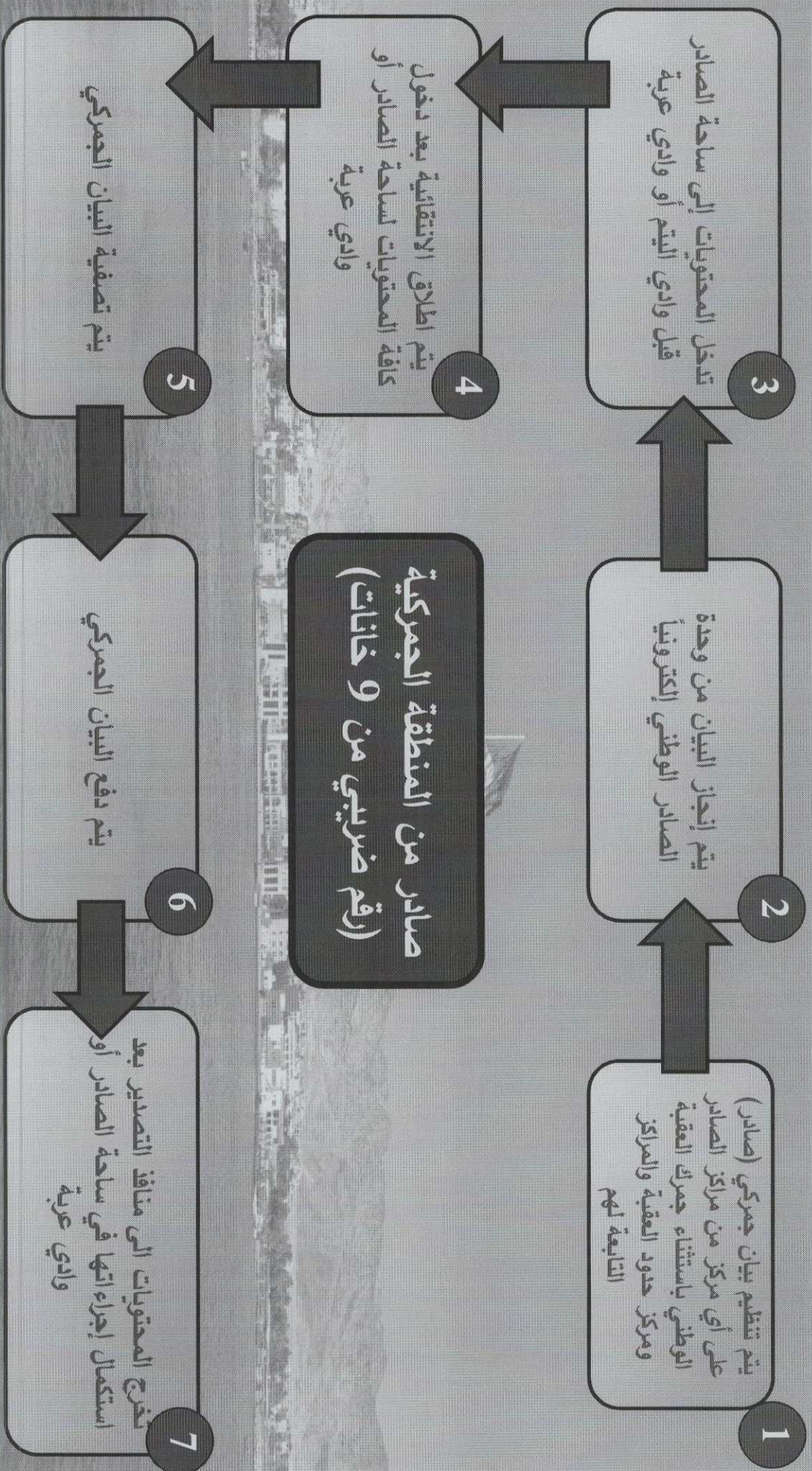
- مديرية الترفيق والتتبع الالكتروني.

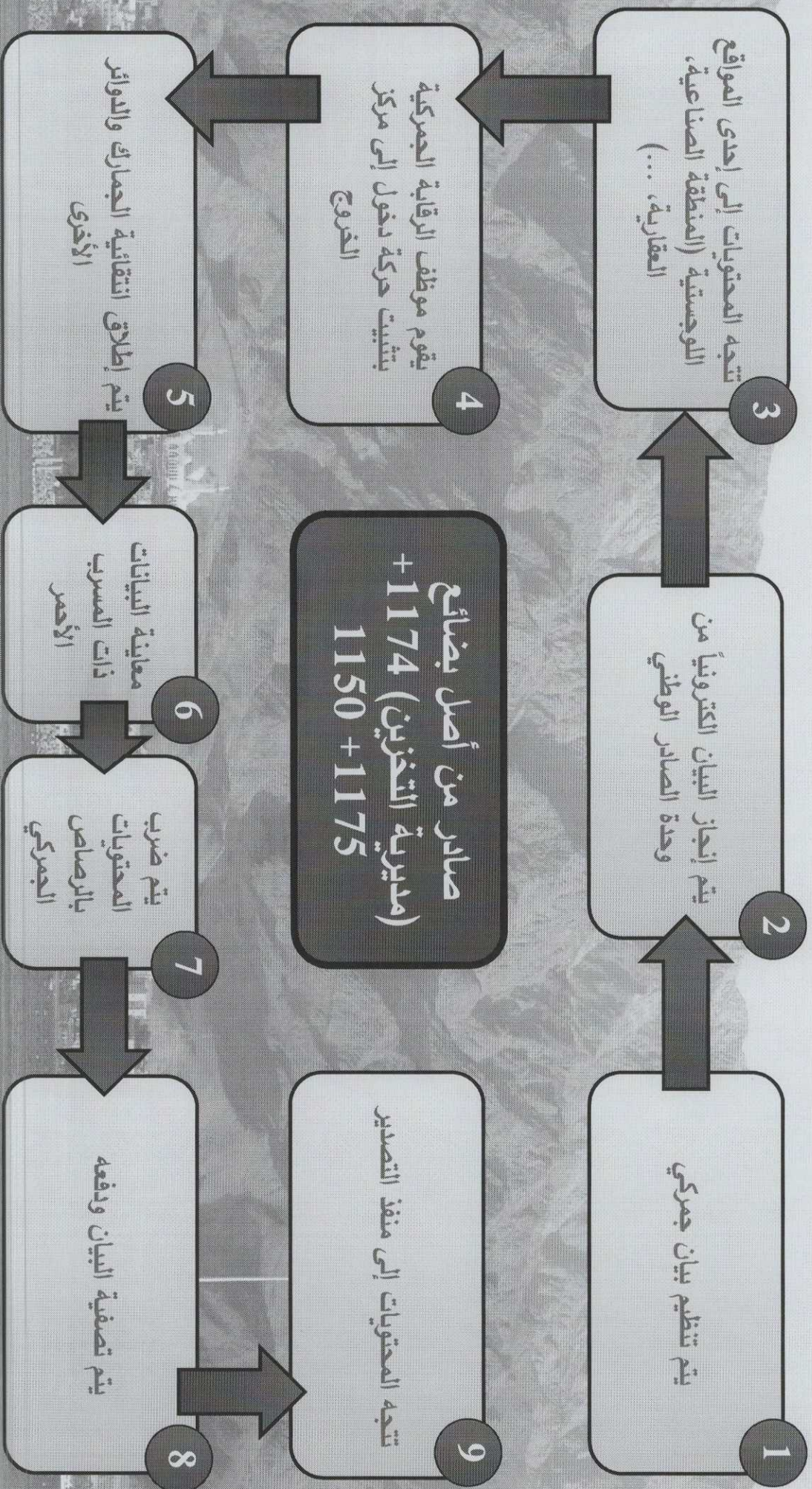
- النافذة الوطنية.

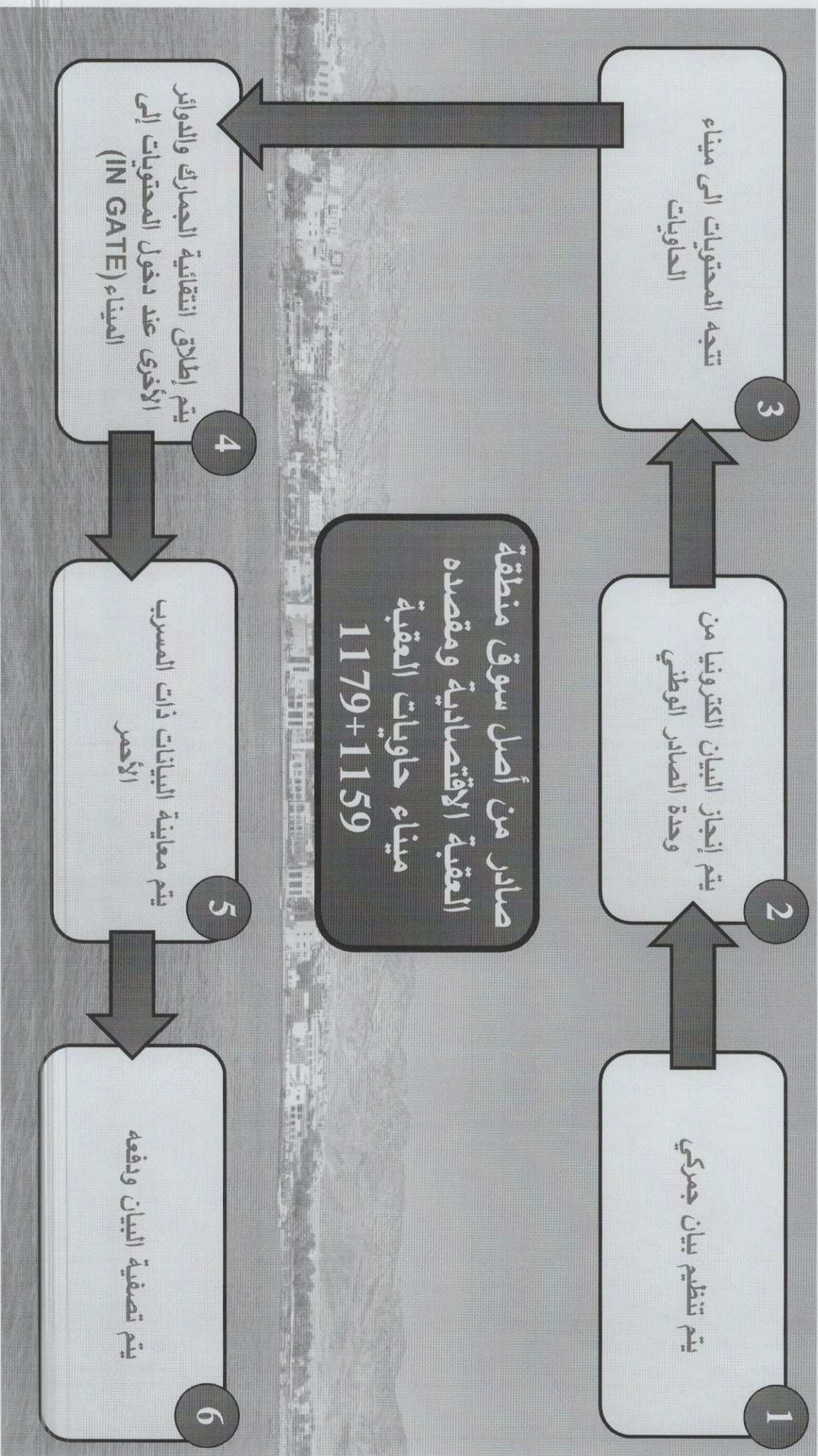
- مديرية المخاطر.

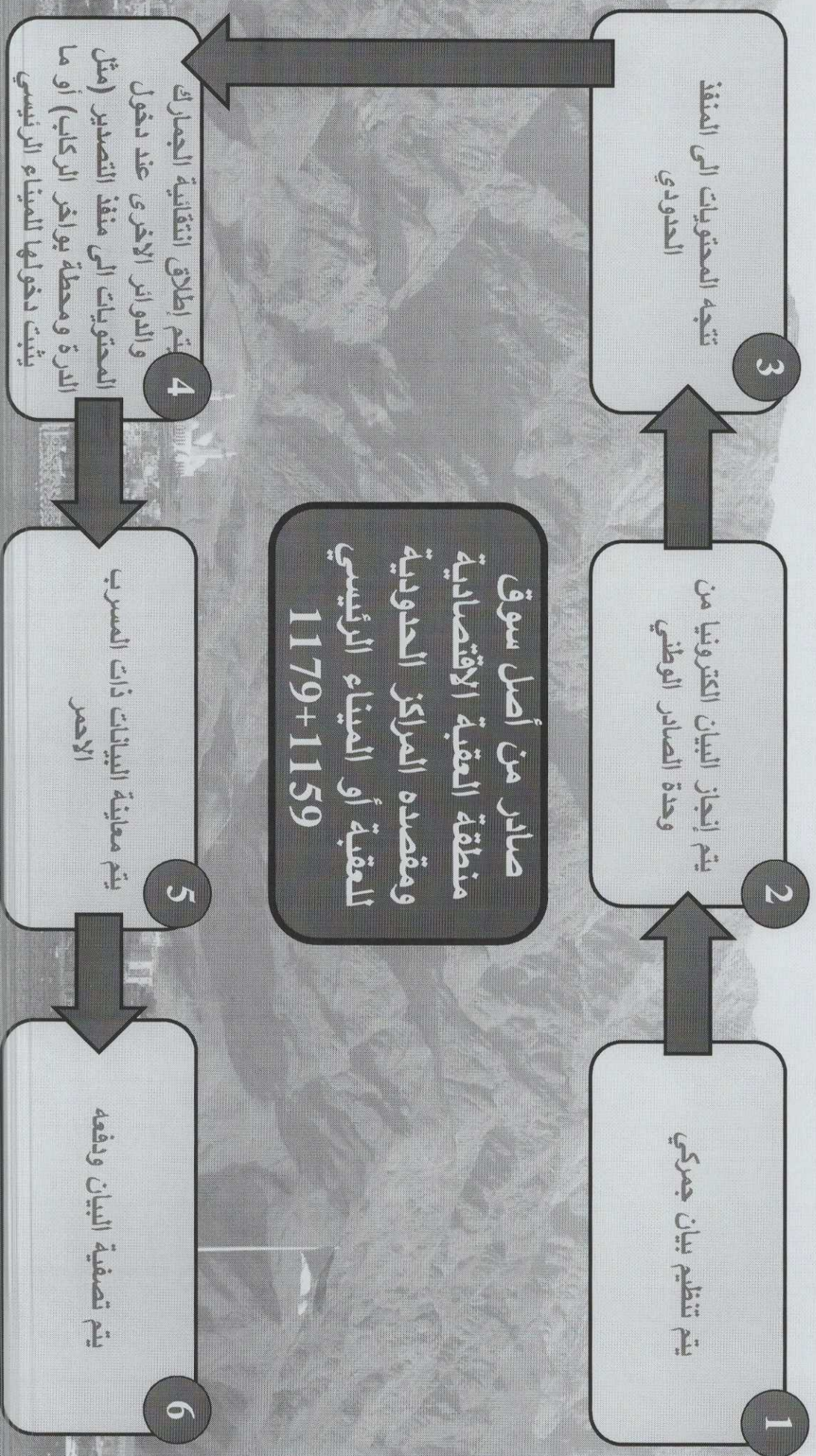


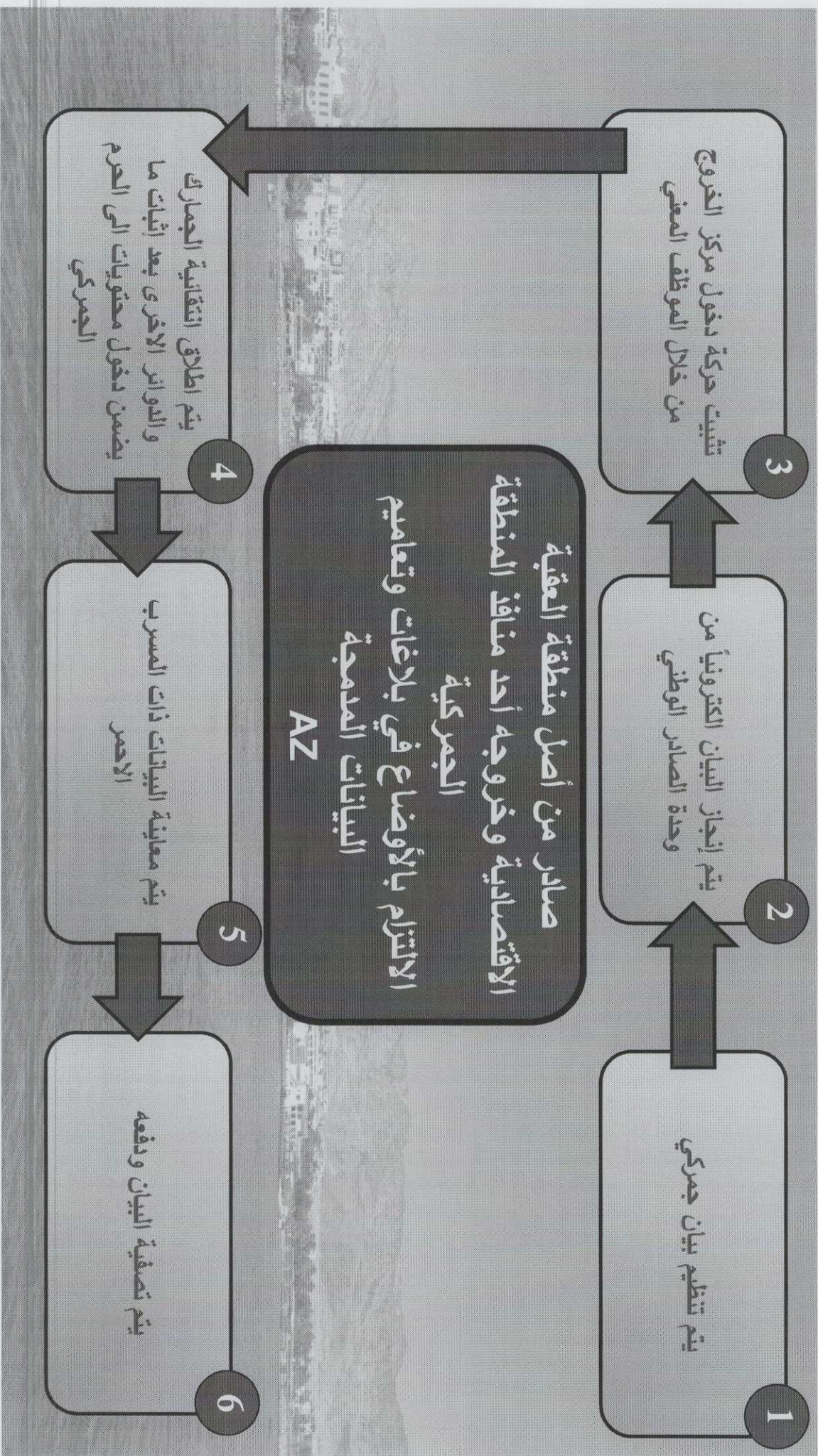
آلية التعامل مع الصادر الوطني في مركز جمر ك العقبة

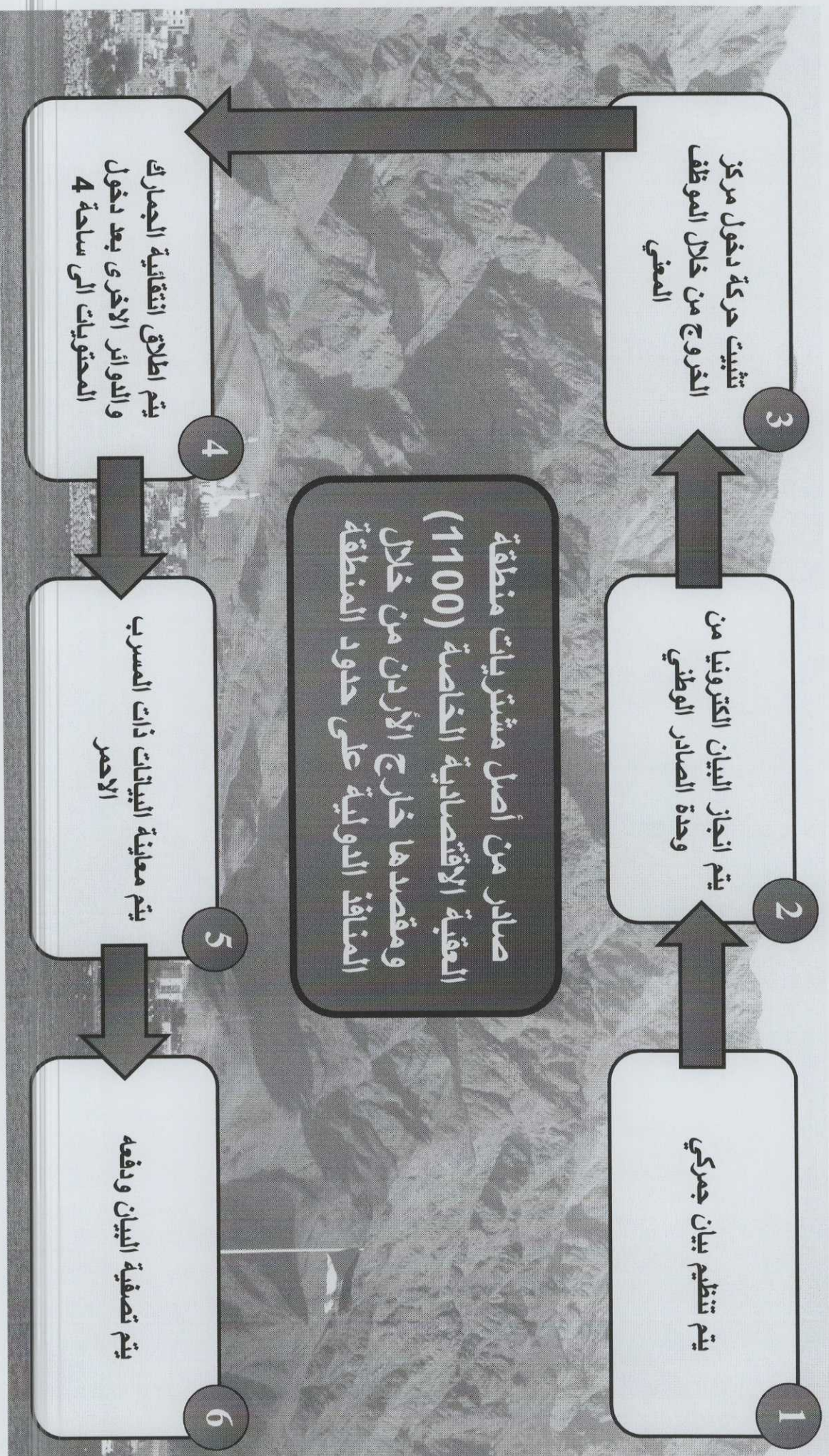












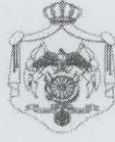


دائرة الجمارك

الرقم ٨٤٥ / ٨ / ١
التاريخ ٩ / ١ / ٢٠٢٥
الموافق

1. يسري هذا البلاغ على بيانات الصادر الدائم **EX1** والصادر المؤقت **EX2** المُنظمة في : مركز جمرك مدينة الحسن الصناعية/إربد، مركز جمرك مدينة الملك عبد الله الثاني بن الحسين الصناعية/سحاب، مركز جمرك الرقيم، وأي مراكز أخرى تُحدّد بقرار من المدير العام.
2. يتم إنجاز بيانات الصادر المُنظمة في هذه المراكز -والمُميزة بعبارة **وحدة الصادر الوطني**- من خلال مركز جمرك عمليات النافذة الوطنية للتجارة/ وحدة الصادر الوطني.
3. تُنظّم شركات التخليص البيان الجمركي قبل أو عند مغادرة المحتويات مكان التحميل باتجاه مركز الخروج (مقصد البضاعة)، مع الالتزام بتثبيت أرقام السيارات والحاويات ومعلوماتها في خانة "الشاحنات" بنظام الاسيكودا العالمي وحسب التعميم رقم 1828 لسنة 2024 (مرفق) . وضرب المحتويات برصاص المنشأ العائد لصاحب العلاقة وتثبيته على متن البيان الجمركي.
4. يقوم صاحب العلاقة " المُصدّر " عند تنظيم البيان بإرفاق استدعاء/تصريح لطلب حجز كميات المواد الأولية المستحقة للتزليل من بيانات إدخال مؤقت (IM5) العائدة للبضائع المصدّرة بموجب بيانات الصادر من أصل إدخال مؤقت .
5. يقوم موظف وحدة الصادر الوطني بتدقيق البيان الجمركي وتصنيفه وتخمينه، وعكس إجراءات إلكترونيًا على البيان، وتتم المخاطبات والطلبات والاستدعاءات على البيانات الجمركية على نظام التراسل الإلكتروني/ نظام الاسيكودا العالمي.

هاتف: ٦٤٦٣١٨٦ ٦٤٦٣١٨٦ فاكس: ٦٤٦٣١٨٦ ٦٤٦٣١٨٦ ص.ب. ٩٠ عمان ١١١١٨ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.customs.gov.jo, البريد الإلكتروني: Customs@customs.gov.jo



وزارة الداخلية
دائرة الجمارك

الرقم
التاريخ
الموافق

6. يقوم موظف الإدخال المؤقت بوحدة الصادر الوطني بتدقيق البيان الجمركي وتدقيق تصريح صاحب العلاقة الخاص بالمواد المراد تنزيلها من بيانات الإدخال المؤقت - وحسب ما ورد في البند (5) أعلاه، وعكس إجراءاته إلكترونياً على البيان الجمركي .
7. عند وصول (السيارات/ الحاويات) لمركز الخروج يقوم موظف الجمارك المعني بتثبيت حركة إلكترونية (دخول مركز خروج) لكل سيارة/حاوية مثبتة على البيان الجمركي.
8. عند دخول آخر سيارة مثبتة على البيان الجمركي لمركز الخروج وتثبيت حركة إلكترونية بدخولها (دخول مركز خروج) يتم تسريب البيان الجمركي (آلياً) .
9. في مراكز الخروج البرية يقوم موظف الجمارك المعني بإصدار بطاقة خروج، ويثبت عليها الإجراءات التي تتم على البيان الجمركي داخل المركز وحسب الإجراء المتبع لديهم.
10. يتم توزيع المحتويات على القبان وفحص السيارات/الحاويات على جهاز X-Ray وتثبيت النتيجة إلكترونياً .
11. يتم معاينة البيانات ذات المسرب الأحمر، بالإضافة إلى أي بيان مطلوب معاينته - بناء على أسباب مُعللة من قبل الوحدة المختصة - مع قيام المعائن بتثبيت نتيجة المعاينة ونتيجة (توزيع المحتويات حسب كرت القبان) إلكترونياً بالحقل المخصص للمعائن على البيان الجمركي.
12. في حالة (المطابقة) يتم السير بإجراءات خروج البضاعة، وضرب المحتويات بالرصااص الجمركي قبل مغادرة مركز الخروج في المراكز البرية، وساحة الصادر الوطني/وادي اليتم في مركز جمرك العقبة.
13. يتم تصفية البيان الجمركي من قبل رئيس الوحدة بعد استكمال كافة إجراءات، وتقوم شركة التخليص بدفع ما يتحقق عليه من رسوم وبدلات (إلكترونياً).
14. يتم تسديد بطاقة الخروج لكل حاوية/سيارة مثبتة على البيان الجمركي حال مغادرتها الحدود الأردنية البرية.
15. تظهر عبارة **LEAVE JORDAN** و **CLEAR WITHOUT GUARANTY** على تفاصيل البيان الجمركي بعد مغادرة كافة الحاويات/السيارات المثبتة على البيان الجمركي.



وزارة المالية
دائرة الجمارك

الرقم

التاريخ

الموافق

16. يقوم موظف الإدخال المؤقت بالبحث عن بيانات الصادر من أصل إدخال مؤقت والمنجزة (عليها حركة إبراء) - وحسب الدليل المرفق .
17. يقوم موظف الإدخال المؤقت بتنزيل الكميات المستحقة من بيانات الإدخال المؤقت على نظام (الإيتاس) وبما يعكس الواقع الفعلي للمحتويات، واعتماد عملية التنزيل من قبل موظف الرقابة الداخلية، ورد كفالة صاحب العلاقة إلكترونياً.
18. تبقى إجراءات التصدير الخاصة بالأصناف التالية : (المشروبات الكحولية، التبغ والسجائر بكافة أنواعها، المعسل) كما هو معمول به حالياً، من حيث الإنجاز والمعاينة والتتبع الإلكتروني، وسنداً للتعاميم أرقام 970 لسنة 2019 و 1251 لسنة 2019 والبلاغ رقم 9 لسنة 2023.
19. للمدير العام صلاحية البت في الحالات التي لم ترد بأحكام هذا البلاغ.
20. للعمل بأحكام هذا البلاغ اعتباراً من تاريخ 2025/01/12.

المدير العام بالوكالة
عميد جبار
أحمد محمد العكايلك

مستلم
1/9

مديرية الجمارك العامة
قسم المتابعة والتفتيش
العمارة العامة

- نسخة: عطفة المساعد لشؤون التسهيل والالتزام
نسخة: عطفة المستشار / المشرف العام على المشاريع
نسخة: مركز جمرك العمري.
نسخة: مركز جمرك جابر.
نسخة: مركز جمرك الكرامة.
نسخة: مركز جمرك المنورة.
نسخة: مركز جمرك معبر وادي الأردن.
نسخة: مركز جمرك جسر الملك حسين.
نسخة: مديرية الرقابة والتفتيش
نسخة: مديرية التفتيش
نسخة: مديرية الإدخال المؤقت
نسخة: مديرية التعريف والاتفاقيات / قسم الإجراءات
نسخة: مديرية الشؤون القانونية
نسخة: مركز جمرك عمليات الدافدة الوطنية للتجارة
نسخة: مديرية تكنولوجيا المعلومات
نسخة: نقابة أصحاب شركات التخليص
نسخة: الموسوعة الجمركية / عام

الملحكة الأردنية الهاشمية

الرقم ٩٤٤١ / ١٠١١ / ٢٠٢٤
التاريخ ٢٠٢٤ / ١١ / ٢٧
الموافق

بلاغ رقم (١٥) لسنة 2025

الموضوع: إجراءات وحدة المصادر الوطني وآلية عملها

لاحقاً للبلاغ رقم (5) لسنة 2025 تاريخ 2025/01/09، بخصوص الموضوع أعلاه أقرر ما يلي:

- 1- تلغى البنود أرقام (4، 6، 16، 17) من البلاغ رقم (5) لسنة 2025.
- 2- يتم تنزيل كميات بيانات الصادر من أصل إدخال مؤقت بعد إنجازها أصولاً من قبل مراكز التنزيل المعتمدة سابقاً تحت إشراف مديرية الإدخال المؤقت، ووفقاً للتعاميم والبلاغات الصادرة بذلك.

للمعمل به واعتباراً من تاريخه.

لواء جمارك

المدير العام

احمد محمد العكايلك

سليمان
٢٠٢٤
١١
٢٧

نسخة إلى:

- عطوفة المساعد لشؤون التسهيل والإلتزام.
- عطوفة المستشار / المشرف العام على المشاريع.
- مديرية الرقابة والتفتيش.
- مديرية التراخيص.
- مديرية الإدخال المؤقت.
- مديرية التعريف والإتفاقيات / قسم الإجراءات.
- مديرية الشؤون القانونية.
- مركز جمرك عمليان النافذة الوطنية للتجارة.
- مديرية تكنولوجيا المعلومات.
- غرفة صناعة الأردن.
- نقابة اصحاب شركات التخليص.
- غرفة تجارة الأردن.
- الموسوعة الجمركية.

المدير العام
مديرية الجمارك
مديرية التجارة الخارجية
مديرية التجارة الداخلية
مديرية التجارة الإلكترونية

المملكة الأردنية الهاشمية

ماتق: +٩٦٢ ٦٤٦٣٣١٨٦ فاكس: +٩٦٢ ٦٤٦١٧٥١١ ص.ب. ٩٠ عمان ١١١١٨ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.customs.gov.jo
البريد الإلكتروني: Customs@customs.gov.jo